

سنن الدارقطني

61 - نا إسماعيل بن محمد الصفار نا العباس بن محمد نا عمر بن حفص بن غياث نا أبي عن حجاج عن قتادة عن مسلم الأجرد عن مالك الأشتر قال قال ٧ أتيت عليا Bه فقلت يا أمير المؤمنين إنا إذا خرجنا من عندك سمعنا أشياء فهل عهد إليكم رسول الله A شيئا سوى القرآن قال لا إلا ما في هذه الصحيفة في علاقة سيفي فدعا الجارية فجاءت بها فقال إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم المدينة فهي حرام ما بين حرتيها أن لا يعضد شوكة ولا ينفر صيدها فمن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والمؤمنون يد على من سواهم تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده قال حجاج وحدثني عون بن أبي جحيفة عن علي مثله إلا أن يختلف منطقها في الشيء فأما المعنى فواحد